

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٠٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٦٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة

الوزارية للإنتاج ؛

قـسـرر :

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل اللجنة الوزارية للإنتاج برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية كل

من السادة :

محافظ البنك المركزى .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

وزير البترول والثروة المعدنية .

وزير التموين والتجارة الداخلية .

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية .

وزير التعاون الدولى .

وزير المالية .

وزير البيئة .

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

وزير النقل .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى .

- وزير الدولة للإنتاج الحربى "ويكون مقرراً للجنة" .
- وزير قطاع الأعمال العام .
- وزير التجارة والصناعة .
- رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية .
- رئيس جهاز الخدمة الوطنية للقوات المسلحة .
- رئيس مجلس إدارة الهيئة العربية للتصنيع .
- الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .
- رئيس مجلس إدارة البورصة المصرية .
- رئيس مجلس إدارة الاتحاد للصناعات المصرية .
- رئيس مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية .
- ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

وتجتمع للجنة مرة شهرياً على الأقل ، ولها أن تدعو لحضور اجتماعاتها ممثلين عن الوزارات الأخرى وأجهزة الدولة وعن القطاع الخاص ، والاستعانة بمن تراه من الأكاديميين والمتخصصين وذوى الخبرة ، عند مناقشة أية موضوعات تدخل فى اختصاصاتها .

(المادة الثانية)

تعمل اللجنة المشار إليها على ضمان تحقيق أهداف الدولة فى زيادة الإنتاج وتوطين وتعميق الصناعة ، بما يحقق رفع معدلات النمو الاقتصادى ودعم قدرة الدولة التنافسية ، من خلال التنسيق بين الوزارات والجهات ذات الصلة ، وتتولى اللجنة فى سبيل تحقيق ذلك الاختصاصات الآتية :

- ١ - دراسة سياسات وخطط التنمية لقطاعى الإنتاج الصناعى والإنتاج الزراعى ، واقتراح الحلول المناسبة لتحقيق احتياجات "الاستهلاك"، "الاستثمار"، "التصدير" ، وإحداث التوازن بين حجم الإنتاج وكميات السلع اللازم استيرادها ، بما يحقق سلامة الاقتصاد القومى ، ويكفل استخدام الطاقات الوطنية للحد من "الواردات" ، وزيادة "الصادرات" بمعدلات سنوية محددة .

٢ - دراسة وسائل تشجيع الإنتاج الصناعي والإنتاج الزراعي في قطاع الأعمال العام والقطاع الخاص وتحقيق التنسيق والتكامل بينهما ، واقتراح إطلاق حزم جديدة من الحوافز لجذب الاستثمارات في مناطق جغرافية معينة ، أو في المشروعات التي تساهم في تحقيق خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومن بينها المشروعات الآتية :

مشروعات توظيف الصناعة وتعميقها وزيادة المكون المحلي .

مشروعات الاقتصاد الأخضر التي تراعي البعد البيئي ، على النحو الذي يحقق استدامة الموارد الطبيعية .

مشروعات نقل التكنولوجيا المتطورة ، واستخدام الذكاء الاصطناعي ، بما يتواءم مع الثورة الصناعية الرابعة .

مشروعات تدريب العمالة المصرية ، وخلق الكوادر المتخصصة في الصناعات المتطورة والمستحدثة والخضراء .

المشروعات التي تتسق مع البرنامج الوطني للإصلاحات الهيكلية للاقتصاد المصري .

٣ - دراسة سياسات وخطط ربط البحث العلمي باحتياجات قطاعي الإنتاج الصناعي والزراعي ، واقتراح آليات للاستفادة من البحوث العلمية والتطبيقية والأساليب العلمية والتكنولوجية الحديثة في زيادة الإنتاج "كمًا" و"نوعًا" ، بما يدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

٤ - دراسة خطط توفير الأيدي العاملة الفنية اللازمة للمشروعات الإنتاجية ، من خلال تطوير وزيادة طاقة التعليم الفني أو التدريب .

٥ - اقتراح آليات الاستفادة من تجارب الدول المختلفة في قطاعي الإنتاج الصناعي والزراعي على المستوى الإقليمي والدولي لإقامة مشروعات جديدة في مجالات تستهدف (إحلال الواردات/ تعميق المنتج المحلي/ التصدير) .

- ٦ - دراسة مشروعات التشريعات ذات الصلة بقطاعى الإنتاج الصناعى والزراعى ، والتي تمكن القطاعين من رفع كفاءة الأداء وتحقيق أهدافهما .
- ٧ - اعتماد منظومة لمتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات التى تصدر عن اللجنة وعرض موقف تنفيذها على اللجنة بصورة دورية ومحدثة .

(المادة الثالثة)

للجنة أن تشكل من بين أعضائها أو من غيرهم لجنة أو لجان فرعية تعهد إليها بدراسة موضوع أو موضوعات معينة وعرض نتيجة الدراسة عليها ، ولها أن تشكل أمانة فنية تتولى إعداد مشروع جدول أعمال الاجتماعات وتحضير الموضوعات التى تطرح خلالها ، وما تكلف به من مهام أخرى ، ويصدر بتشكيل الأمانة الفنية وتنظيم عملها قرار من مقرر اللجنة .

(المادة الرابعة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي